

Distr.
GENERAL

A/RES/52/191
4 February 1998

الجمعية العامة



الدورة الثانية والخمسون
البند ٩٧ (هـ) من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة

[بناءً على تقرير اللجنة الثانية (A/52/628/Add.5)]

١٩١/٥٢ - الاستراتيجية العالمية للمأوى حتى عام ٢٠٠٠

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ١٨١/٤٣، المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٨٨، الذي اعتمدت فيه الاستراتيجية العالمية للمأوى حتى عام ٢٠٠٠ وعينت بموجبه لجنة المستوطنات البشرية باعتبارها الهيئة الحكومية الدولية التابعة للأمم المتحدة المسؤولة عن تنسيق وتقييم ورصد الاستراتيجية، ومركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل) بوصفه الوكالة الرائدة للاستراتيجية،

وإذ تلاحظ أن استنتاجات استعراض منتصف المدة للاستراتيجية الذي أجراه مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني) تم تضمينها في جدول أعمال الموئل^(١)،

وقد نظرت في التقرير الخامس للجنة المستوطنات البشرية بشأن تنفيذ الاستراتيجية العالمية للمأوى حتى عام ٢٠٠٠^(٢)،

وإذ تلاحظ مع الارتياح الدعم المقدم لتنفيذ الاستراتيجية العالمية من جانب الحكومات المانحة والهيئات الدولية والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية،

١ - تشيد بالحكومات التي تقوم فعلاً بتنقيح أو توحيد أو صياغة أو تنفيذ استراتيجياتها

(١) A/CONF.165/14، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الثاني.

(٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثانية والخمسون، الملحق رقم ٨ (A/52/8/Add.1).

الوطنية للمأوى استناداً إلى المبادئ التمكينية الواردة في الاستراتيجية العالمية للمأوى حتى عام ٢٠٠٠؛ على النحو المنفصل في جدول أعمال الموئل^(١)؛

٢ - تحث الحكومات، فيما يتصل بتنفيذ خطط عملها الوطنية المتعلقة بالمستوطنات البشرية، على القيام باعتماد أو تعزيز استراتيجيات وطنية متكاملة للمأوى تقوم على النهج التمكيني والتنمية المستدامة؛

٣ - تحث الحكومات أيضاً على أن تدرج على الوجه الأكمل البعد البيئي في صياغة وتنفيذ الاستراتيجيات الوطنية للمأوى، على أن تؤخذ في الحسبان العناصر ذات الصلة من جدول أعمال القرن ٢١^(٢)؛

٤ - توصي الحكومات بتوسيع نطاق تطبيق المؤشرات الحضرية والإسكانية لتشمل المدن والمستوطنات الريفية وذلك لرصد ما تحرزه استراتيجياتها الوطنية للمأوى من تقدم وأداء قطاع المأوى، مع مراعاة الأوضاع المحلية والحساسية تجاه الاعتبارات المتعلقة بالجنسين؛

٥ - تحث المجتمع الدولي على تعزيز دعمه للجهود الوطنية الرامية إلى صياغة وتنفيذ استراتيجيات تمكينية في مجال المأوى في البلدان النامية، على النحو الموصى به في جدول أعمال القرن ٢١؛

٦ - تحث مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، وخاصة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والوكالات الأخرى المتعددة الأطراف والشأنية التابعة لها، على أن تقدم، على أساس نهج يتوافق مع الاستراتيجية العالمية، مزيداً من الدعم المالي وغيره من أوجه الدعم إلى الحكومات، من أجل تحقيق هدف توفير المأوى الملائم للجميع؛

٧ - تعتمد خطة عمل تنفيذ الإستراتيجية العالمية للمأوى حتى عام ٢٠٠٠ خلال فترة السنتين ١٩٩٨ - ١٩٩٩^(٤)، وتحث الحكومات ومنظمات الأمم المتحدة ذات الصلة، ومؤسسات القطاع الخاص، والمنظمات الحكومية الدولية، والمنظمات غير الحكومية، على إعداد وتنفيذ خطط عملها المحددة؛

(٣) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، ريو دي جانيرو، ٢-١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٢، المجلد الأول، القرارات التي اتخذها المؤتمر (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.93.I.8 والتصويبان)، القرار ٨، المرفق الثاني.

(٤) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثانية والخمسون، الملحق رقم ٨ (A/52/8/Add.1).

المرفق.

٨ - تقرر أن تصنف التقرير السادس للجنة المستوطنات البشرية المحال للجمعية العامة بشأن تنفيذ الاستراتيجية العالمية للمأوى حتى سنة ٢٠٠٠، على النحو الذي دعت إليه الجمعية في قرارها ١٨١/٤٣، ضمن تقرير الأمين العام للجمعية العامة بشأن تنفيذ جدول أعمال الموئل، المقرر تقديمه عملاً بقرار الجمعية العامة ١٧٧/٥١ المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦.

الجلسة العامة ٧٧

١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧